

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون المدني؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٦ لسنة ١٩٧٦ باعتبار مشروع

توسيعات شركة النصر للغزل والنسيج الصياغة بالمحلة الكبرى والكافنة بمحافظة

الغربيّة من أعمال المنفعة العامة؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٧٢ لسنة ٢٠١٠ بشأن نقل ملكية

بعض العقارات من بعض الشركات القابضة والتابعة إلى كل من بنك مصر والبنك

الأهلي المصري في إطار الاتفاق الإطاري لتسوية مديونيات هذه الشركات مع هذين

البنوكين والموقع في ٢٠٠٩/٩/١٤؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن تنظيم وزارة

قطاع الأعمال العام؛

وبناءً على ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُزال صفة النفع العام عن قطعة الأرض البالغ مساحتها (١٥٤٠٢م^٢) تقريباً، والكافنة

بالمحلة الكبرى - محافظة الغربية والواقعة ضمن المشروع رقم (١٨٣) صناعة،

مشروعات توسعات شركة النصر للغزل والنسيج والصياغة التابعة للشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٦ لسنة ١٩٧٦ المشار إليه ، والمنقول ملكيتها إلى كل من بنك مصر والبنك الأهلي المصري بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٧٢ لسنة ٢٠١٠ سالف الذكر .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبوى